

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٦٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ المعدل بالقانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الإنجليز الوطنيين بإقامة الكنيسة الرسولية بقرية بنى مهدي مركز المنيا محافظة المنيا ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برياضة الجمهورية في ١٤ رجب سنة ١٣٩٢ ( ١٢ أغسطس سنة ١٩٧٣ )  
أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٧٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ المعدل بالقانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الإنجليز بإقامة كنيسة لها بمدينة كفر الشيخ محافظة كفر الشيخ ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برياضة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٣٩٢ ( ١٣ أغسطس سنة ١٩٧٣ )  
أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٤٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ المعدل بالقانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة لها بمدينة أنجم محافظة سوهاج ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياضة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٩٢ ( ٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣ )  
أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٤١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ المعدل بالقانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة لها بنجع الشيخ جامع التابع لقرية أولاد يحيى مركز أولاد طوق شرق محافظة سوهاج ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برياضة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٩٢ ( ٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣ )  
أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٦٥ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٣ في شأن إعادة بعض أعضاء الهيئات القضائية إلى وظائفهم الأصلية ؛

قرر .

مادة ١ - إندادة السيد / قطب عبد الحميد فراج إلى وظيفة رئيس محكمة النقض .

مادة ٢ - إعارة سيادته إلى حكومة الكويت لمدة سنة تبدأ من تاريخ مغادرته أراضي الجمهورية على أن تتحمل الجهة المعار إليها جميع الأعباء المالية المترتبة على هذه الإعارة ؛

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برياضة الجمهورية في ٥ شعبان سنة ١٣٩٢ ( ٢ سبتمبر سنة ١٩٧٣ )  
أنور السادات